رابط المادة على منصة باحث

ماحكم من حرم زوجته على نفسه ثم ندم على ذلك؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول انا شاب ابلغ من العمر اربعين سنة ومتزوج ولدي خمسة اولاد وفي يوم من الايام تشاجرت مع زوجتي وقلت لها انت محرمة علي كظهر امي واختي. وبعد هذا الكلام حزنت حزنا شديدا وذهبت الى مأذون البلد وقلت له ما فعلت؟ فقال - 00:00:00

قال لي عليك تحرير رقبة او اطعام ستين مسكينا او صيام شهرين متتابعين وتلك حدود الله في مثل هذا. وانا قلت اطعم ستين مسكينا وفي اول يوم اطعمت خمسة عشر مسكينا وفي اليوم الثاني سافرت من بلدي الى بلد اخرى بحثا عن الرزق وكنت اريد ان اطعم - 00:00:20

عن الباقي وعند سفري واقعت زوجتي وحملت في ذلك في تلك الليلة ووضعت مولودا فارجو افادتي عن الحكم في عملي هذا؟ اه الجواب اولا الواجب عليك هو العتق فان لم تستطع فالصيام فان لم تستطع فالاطعام يعني الصيام قبل - 00:00:40

صيام قبل الاطعام. نعم. الا هو الذي دلت عليه اية الظهار. ثانيا انك اذا اردت الرجوع اليها فان الكفارة واجبة عليك ويلزمك الاتيان بها قبل الجماع لقوله تعالى في نفس الاية من قبل ان يتماسى. وان ثالثا انت ذكرت - 00:01:00

انك اطعمت خمسة عشر مسكينا الاطعام الذي حصل منك لا يجزئك اذا كنت مستطيعا للصيام. واذا لم لم تكن مستطيعا للصيام فانك تطعم خمسة واربعين مسكينا تكميلا لما مضى. رابعا انك جامعت - 00:01:20

قبل التكفير فانت بهذا قد عصيت الله جل وعلا وخالفت ما ذكره الله جل وعلا لقوله تعالى من قبلي ان عليك ان تتوب الى الله وان تستغفره من هذا الامر الذي وقع منك والحاصل انما وقع منك - 00:01:40

ظهار وان الكفارة مرتبة العتق فان لم تستطع الصيام فان لم تستطع فالاطعام وان الاطعام الذي حصل منك لا يجزئ اذا وكنت قادرا على الصيام. فان لم تكن قادرا على الصيام فانك تطعم خمسة واربعين مضافا الى - 00:02:00

ما قدمته من الاطعام لخمسة عشر مسكينا. وعليك ان تستغفر الله وان تتوب اليه - 00:02:20